

**تسجيل عقود إيجار العقارات**

إجراءات تقديم الخدمة		
مكان تنفيذ الخطوة	الخطوة	القائم بالخطوة
موقع الوزارة الإلكتروني	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ الدخول على الموقع الإلكتروني لوزارة البلدية والبيئة- خدمات الكترونية- خدمات بلدية - اختيار خدمة تسجيل عقود إيجار العقارات</li> <li>▪ إدخال البيانات والمرفقات اللازمة</li> <li>▪ يقوم النظام بإفادة العميل من خلال إرسال رسالة نصية SMS بأنه قد تم استقبال الطلب بنجاح</li> </ul>	العميل (مالك ، مفوض عن مالك ، مؤجر ، مفوض عن مؤجر)
	<p style="text-align: center;">استلام الطلب والمرفقات والتأكد من صحتها</p> <p>في حال عدم صحة أو اكتمال المرفقات يتم رفض الطلب وإفادة العميل من خلال رسالة نصية SMS مع توضيح أسباب الرفض ضمن خانة "تطبيقاتي" على الموقع</p>	الموظف الشامل/ المفنش
	<p>في حال صحة المرفقات، مراجعة تاريخ تحرير عقد الإيجار:</p> <p>في حال عدم تجاوز المدة المقررة قانوناً لتسجيل العقد: الموافقة على الطلب</p> <p>في حال تجاوز المدة المقررة قانوناً لتسجيل العقد:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ يتم إخطار المخالف (المالك/المؤجر/الطرف الأول) برسالة نصية SMS من خلال النظام بتحرير محضر ضبط مخالفة ومراجعة البلدية المختصة خلال خمسة أيام عمل</li> <li>▪ في حال كان عقد الإيجار موضوع التسجيل خارج النطاق الجغرافي للبلدية التي تم فيها تقديم الطلب، يتم إحالة الطلب للمفتش في البلدية المختصة لتحرير محضر ضبط مخالفة واستكمال إجراءات الضبط القضائي</li> </ul>	
	<p>لطلبات التسجيل الغير مخالفة: اعتماد الطلب ويقوم النظام في حينه بإرسال رسالة نصية SMS للعميل لدفع الرسوم</p>	
	<p>لطلبات التسجيل الغير مخالفة: دفع الرسوم إلكترونياً وطباعة شهادة توثيق العقد والإيصال من خلال النظام وينتهي الإجراء</p> <p>مع إمكانية دفع الرسوم في أي من مكاتب خدمة العملاء التابعة للبلديات</p>	العميل (مالك ، مفوض عن مالك ، مؤجر ، مفوض عن مؤجر)
	مقر البلدية موضوع نطاق تسجيل العقار المختصة	<p style="text-align: center;">لطلبات التسجيل المخالفة :</p> <p>في حال قام المخالف بمراجعة البلدية خلال المدة المحددة: عرض الصلح على المخالف</p> <p>في حال لم يتم المخالف بمراجعة البلدية خلال المدة المحددة: إحالة محضر الضبط لرئيس المكتب للتوقيع على محضر الضبط وإحالته مدعماً بالمرفقات لمركز الشرطة المختص لاستكمال إجراءاتهم وينتهي الإجراء</p>



البلديات  
مكتب تسجيل عقود إيجار العقارات

تسجيل عقود إيجار العقارات

إجراءات تقديم الخدمة		
مكان تنفيذ الخطوة	الخطوة	القائم بالخطوة
مقر البلدية موضوع نطاق تسجيل العقار المختصة	في حال الموافقة على التصالح: يقوم بالتوقيع على محضر الصلح ودفع قيمة الصلح وهي نصف الحد الأقصى لمبلغ الغرامة المقررة للجريمة (خمسة آلاف ريال)، بالإضافة إلى سداد رسم التسجيل المقرر وينتهي الإجراء باعتماد محضر الصلح من رئيس المكتب المختص ومدير البلدية، ومن ثم يقوم المفتش بتسجيل العقد إذا رفض المخالف التصالح: يقوم مدير البلدية بإحالة بمحضر الضبط والمرفقات ذات الصلة لمركز الشرطة المختص. وينتهي الإجراء	العميل (مالك ، مفوض عن مالك ، مؤجر ، مفوض عن مؤجر)
	النأكد من دفع قيمة التصالح ورسم التسجيل المقرر ومن ثم تسجيل العقد	الموظف الشامل/ المفتش
موقع الوزارة الالكتروني	طباعة شهادة توثيق العقد والإيصال من خلال النظام وينتهي الإجراء	العميل (مالك ، مفوض عن مالك ، مؤجر ، مفوض عن مؤجر)
يوم واحد لتسجيل العقد عدا إجراءات التصالح	الوقت الإجمالي	

**تسجيل عقود إيجار العقارات**

خطوات تقديم الطلب من خلال موقع الوزارة الإلكتروني		
هذه الصفحة تحتوي تلقائياً على بيانات مقدم الطلب المرتبطة بموقع حكومي (رقم الجوال، البريد الإلكتروني، صندوق البريد) صفة مقدم الطلب: مالك، مفوض عن مالك، مؤجر، مفوض عن مؤجر	بيانات (مقدم الطلب)	التقديم من خلال المستفيد من الخدمة (مالك أو مؤجر العقار) أو من قبل المفوضين عن الشركات (المالكة أو المؤجرة للعقار) أو من خلال حضور المستفيد أو المفوض إلى مكاتب تسجيل عقود الإيجارات
يجري هنا البحث لاستخراج بيانات سند الملكية وبيانات المالك والعقار بالاعتماد على الرقم المساحي PIN Number	بيانات (العقار)	
هنا يجب تحديد صفة المؤجر ما إذا كانت: (شخصية، منشأة أو شركة)	بيانات (المؤجر)	
هنا يجب تحديد صفة المستأجر ما إذا كانت: (شخصية، منشأة أو شركة)	بيانات (المستأجر)	
إدخال بيانات القاطنين في الوحدة السكنية	بيانات القاطنين في الوحدة السكنية	
في هذه الخطوة يتم إرفاق نسخة من المستندات المطلوبة كما هو موضح أعلاه	المرفقات	
في هذه الصفحة يتم عرض بيانات العقد لمراجعته والإقرار بصحته	إقرار بصحة البيانات	
بعد استكمال كافة الخطوات تتم عملية تقديم الطلب بنجاح ويمكن لمقدم الطلب طباعة إيصال المراجعة	طباعة إيصال المراجعة	2
يتم مراجعة بيانات الطلب والمرفقات والتأكد من صحتها ودقتها من قبل موظف مكتب تسجيل عقود الإيجارات ومن ثم الموافقة أو الرفض مع استلام رسالة نصية بالرفض كم هو موضح أعلاه، والانتقال مباشرة لخطوة الدفع ومن ثم التوثيق وطباعة شهادة توثيق العقد	<b>مراجعة الطلب</b>	3
يتم تحصيل الرسوم المقررة إما عن طريق الدفع الإلكتروني في موقع الوزارة من قبل مقدم الطلب أو بحضور المستفيد أو المفوض إلى مكاتب تسجيل عقود الإيجارات لإتمام عملية الدفع، بعدها يتم تسليم إيصال الدفع	<b>دفع الرسوم</b>	4
يمكن لمقدم الطلب طباعة شهادة توثيق العقد من خلال الموقع الإلكتروني	<b>طباعة</b>	5

**ملاحظة: يقوم موظفي مكاتب تسجيل عقود إيجار العقارات بتقديم الخدمة لكبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة وذلك في مقر البلديات**